

Umniah Business Solutions
الشركة البحرينية الاردنية للتكنولوجيا والاتصالات
Al Bahrainiah Al Urduniah Liltakniah Wa Alitisalat PLC

التاريخ: 2022/9/13

الرقم: GR/BJ/22/05

عطوفة المهندس بسام فاضل السرحان المحترم
 رئيس مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الاتصالات

الموضوع: اخطار طلب ملاحظات

إشارة إلى الموضوع أعلاه وإلى كتابكم رقم ش/4/17/4/5682 تاريخ 14/8/2022 والمتضمن إعلامنا
 بصدور قرار مجلس مفوضي الهيئة حول اعتماد مسودة تعليمات تنظيم عروض خدمات الاتصالات
 العامة وإخبار طلب الملاحظات عليها.

نشكر هيئتكم الموقرة على نشر هذا الطلب للاستشارة العامة راجين احاطة عطوفتكم علما بالملاحظات
 المرفقة لشركة أمنية للهواتف المتنقلة على الطلب موضوع الاستشارة.

وتفضلا بقبول فائق الاحترام،

الرئيس التنفيذي للعلاقات الحكومية والشؤون التنظيمية

لara الخطيب



Security Classification: Executive
 Ref: REG/008

Phone: (+962) 6 200 2000, Fax: (+962) 6 200 3372,
 P.O.Box 942481, Amman 11194, Jordan



هيئة تنظيم وقطاع الاتصالات

وزير الاتصالات والبيئة
وزير المركبات والملاحة
وزير النقل والتجارة والصناعة
وزير الري والموارد المائية

وزير الاتصالات والبيئة
وزير المركبات والملاحة
وزير النقل والتجارة والصناعة
وزير الري والموارد المائية

الرقم ٥٦٨٢ ش/٤/١٧/٤

التاريخ

الموافق ٢٠٢٢/٠٨/١٤

السادة شركة /

الموضوع: إخطار طلب ملاحظات

لل通知 بأن مجلس مفوضي الهيئة قد قرر في جلسته المنعقدة بتاريخ (٢٠٢٢/٠٨/٠٢) الموافقة على

اعتماد مسودة تعليمات تنظيم عروض خدمات الاتصالات العامة وإخطار طلب الملاحظات عليها.

وعليه، للتكريم بالإيعاز للمعنيين لديكم بالاطلاع على نسخة التعليمات مدار البحث والتي تم نشرها على موقع

الهيئة الإلكتروني للاستشارة العامة وتزويدهم بملاحظاتكم إن وجدت - خلال ٣٠ يوم من تاريخه استناداً

لأحكام المادة (١٨) من تعليمات القواعد الإجرائية لإصدار التعليمات وتعديلها المعتمدة لدى الهيئة.

وأقبلوا فائق الاحترام،،،

رئيس مجلس المفوضين
المهندس بسام فاضل السرحان

نسخة: مديرية شؤون المستفيدين والمرخصين

نسخة: مديرية الشؤون الاقتصادية

نسخة: مديرية التخطيط والتطوير المؤسسي

نسخة: مديرية الاتصال والإعلام

نسخة: أمين سر المجلس/المتابعة

ر.ا/كتب رسمية ٢٠٢٢/٠٨/١٤

الملكة الأردنية الهاشمية

هاتف: ٩٦٢ ٦ ٥٥٥ ١١٢٠ + ٩٦٢ ٨٣٠ + ٩٦٢ ٦ ٥٦٩ ١١١٩٤ ص.ب: ٩٤١٧٩٤ عمان الأردن الموقع الإلكتروني www.trc.gov.jo

ملاحظات شركة بتاكو

الملاحظات	البند
<p>بينت الهيئة أن أسباب اصدار تعليمات تنظيم عروض خدمات الاتصالات العامة كما يلي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. تزايد أعداد الشكاوى المتعلقة بالعروض 2. عدم التزام الشركات بتوجيهات الهيئة بخصوص العروض 3. الزيادة في انتشار خدمات الاتصالات 4. وضع أسس وحدود دنيا للشروط الواجب توافرها في العروض وبهذا الخصوص نرجو توضيح التالي: <p>1. إن سوق الاتصالات المتنقلة لا يخضع لتنظيم المسبق وفقاً لقرار مراجعة أسواق الاتصالات الصادر عن الهيئة بتاريخ 2021/1/31،</p> <p>2. لم تقم الهيئة بتزويدنا بالشكاوى الواردة لها والتي جعلت الهيئة تصدر مثل هذه التعليمات، حيث كان من الممكن مناقشة هذه الشكاوى مع الشركات والاتفاق على آلية لمعالجتها دون الحاجة إلى اصدار تعليمات لتنظيم العروض،</p> <p>3. ثلزم شركتنا وبشكل كامل بتوجيهات الهيئة بخصوص العروض حيث تقوم بإعلام الهيئة عن العروض التي تقوم ب تقديمها،</p> <p>4. يتم استخدام الإعلانات التجارية لإعلام المشتركين والزبائن المحتملين بتوفر عروض جديدة يتم توضيح أبرز تفاصيلها من خلال الإعلانات وإعلام الزبائن المحتملين بوسائل التواصل مع الشركة لمعرفة المزيد من التفاصيل حول هذه العروض.</p>	الأسباب الموجبة لإصدار التعليمات
<p>تضمنت المادة أن يتم تطبيق هذه التعليمات على جميع المرخص لهم الحاصلين على رخصة لتقديم خدمات الاتصالات عامة لتلبين التزامات المرخص له اتجاه اطلاق وتعديل عروض خدمات الاتصالات والإعلان عنها، وبهذا الخصوص نبين إن سوق الاتصالات المتنقلة لا يخضع لتنظيم المسبق وفقاً لقرار مراجعة أسواق الاتصالات الصادر عن الهيئة بتاريخ 2021/1/31،</p>	المادة 2: نطاق تطبيق التعليمات
<p>تعريف الزبون: شطب آخر عبارة والتي تبدأ بـ "أو يكون قد دخل..."</p> <p>اضافة تعريف المشترك</p>	المادة 3: التعريف

استبدال كلمة "زيون" بكلمة "مشترك" اينما اقتضت الحاجة

النشرة التعريفية للعرض: اضافة عبارة "وبيأي وسيلة كانت سواء مرئية
و/ أو مسموعة و/ أو مكتوبة و/ أو الكترونية.

1. إعلام الهيئة السابق وواسطة الوسائل المعتمدة فيها: توضيح ما هي
الوسائل المعتمدة لإعلام الهيئة

المادة 4: التزامات المرخص له

أ- حول عروض خدمات

الاتصالات العامة

2. التفاصيل المطلوبة للإعلان ندرج الملاحظات التالية:

- من الصعب تحديد فترة صلاحية العروض وسريانها والتي تعتمد على استجابة المشتركين للعروض ومنافسة الشركات الأخرى وعروضها، إضافة إلى أن بعض العروض يتم اطلاقها لفترة محددة في السوق الأمر الذي لا يمكن الشركة من تحديد فترة صلاحية وفترة سريان للعرض حيث يعتمد ذلك على الكميات المتوفرة ومدى استجابة الجمهور.

- بخصوص حجم وشروط الاستخدام العادل للعروض التي تتضمن عبارة "غير المحدود" فإن العروض تتضمن العديد من الميزات: (المكالمات، الرسائل النصية، حزم البيانات،...) وكل من هذه الميزات شرط استخدام وسقوف محددة يجعل من الصعب ذكرها، مع التوضيح أن الهدف من ذكر سياسة الاستخدام العادل هو منع إساءة استخدام الميزات الممنوحة ضمن العرض.

- فيما يتعلق بتفاصيل أسعار الخدمة نبين أنه لا يوجد أي علاقة بين الأسعار وطرق تحصيل الأسعار. وعليه يجب أن يتم شطب عبارة وطرق التحصيل

- نبين أن امكانية الانتقال وكلفة الانتقال إلى العروض الجديدة ليست بالضرورة من الامور المرتبطة بشروط العرض.
- إن أسعار الخدمات بعد نفاذ الحزم متوفرة على موقع الشركة الإلكتروني ومن خلال الاتصال على مركز خدمات المشتركين فيما يتعلق بتوضيح التكنولوجيا المستخدمة : نرى أن يتم شطب هذه المادة لأن توفر التكنولوجيا والسرعة لا يمكن الالتزام به من خلال العرض.

- صعوبة الالتزام بأسعار الخدمات لدى الإعلان عنها خصوصاً ما يتعلق بأسعار المكالمات الدولية ،

البند 4/2: الموافقة على الاشتراك من خلال عقد الاشتراك.

البند 4/3: الرجاء العلم بأن نقل المشترك من عرض إلى عرض به مزايا أفضل ويزادات الأسعار / أو نقله إلى عرض بنفس المزايا ولكن بأسعار أقل لا يستدعي موافقة المشترك، الرجاء إعادة صياغة هذا البند بما يفيد ذلك.

واما فيما يتعلق برغبة الزبون بالانتقال إلى عرض آخر، الرجاء العلم بأنه يشترط بأن يقوم المشترك بتسديد كافة مستحقات الشركة و/ أو الحصول على براءة ذمة من الشركة قبل التمكّن من قيامه بالغاء و/ أو الانتقال إلى أي عرض آخر، كما عليه أن يقوم بتسديد رسوم الانتقال أو رسوم الاشتراك الشهرية/ السنوية للمدة المتبقية في حال قيامه بالتوقيع على عقود فيها فترات القراءم.

- البند 4/3: واما فيما يتعلق بالمادة 53، يستثنى من هذا الالتزام الحالات التي فيها تصبح المزايا أفضل و/ أو تصبح الاسعار أقل حيث تتضى المادة على حالة زيادة الاسعار فقط ولا يجوز للهيئة التجاوز في تطبيق منطوق المادة 53.

البند 4/4: الرجاء الغاء هذا البند حيث انه يقوم المشترك بالاطلاع على العروض والاشتراك بها عن طريق عقد الاشتراك، وينعقد العقد بين الشركة والمشترك حل قيام المشترك بالتوقيع على العقد والذي يعتبر موافقة صريحة منه على العرض والخدمة وكافة تفاصيل العرض.

<p>ترى شركة امنية بأن تحديد تفاصيل ومحددات الإعلان والترويج لعروض خدمات الاتصالات يخرج عن نطاق صلاحية الهيئة. وتوضح بهذاخصوص أن الإعلانات التجارية هي أداة تسويقية تهدف إلى جذب الانتباه وكل وسيلة إعلان سواء مرئية أو مسموعة خصوصية تحدد حجم التفاصيل التي سيتضمنها الإعلان وهي محكومة بتشريعات خاصة</p>	<p>المادة 4: التزامات المرخص له بــ حول الإعلان المتعلق بعروض خدمات الاتصالات العامة</p>
---	---

<p>بها وبأحكام قانون المنافسة.</p> <p>نرجو من الهيئة توضigh سبب إدراج هذا البند وتحديد الإجراءات حسب المخالفة حيث أنه لا يجوز إدراج مصطلح "الإجراءات" على أطلاقه.</p>	المادة 5: المخالفات
<p>نصت البند 3 من هذه المادة على قيام المرخص لهم بتصويب أوضاع العروض المقدمة بالقدر الذي يتنقق مع أحكام هذه التعليمات وبهذه الخصوص نرجو من الهيئة توضigh ما المقصود بتصويب الأوضاع المذكورة في هذا البند.</p>	المادة 6: الأحكام العامة